

الفصل الواحد والأربعون

الصيغ النموذجية

والشرح والتعليق

لعقود الوديعة

المواد ٧١٨ ٧٢٨ ملغى

obeikandi.com

المبحث الأول

صيغ و نماذج

نموذج رقم ١٢٨

عقد وديعة باجر

أنه فى يومالموافق / / ٢٠٠

تم تحرير هذا العقد بين كل من :

١- السيد/..... مصري الجنسية مقيم
برقم..... قسم..... محافظة..... يحمل بطاقة
رقم

(طرف أول)

٢- السيد/..... مصري الجنسية مقيم
برقم..... قسم..... محافظة..... يحمل بطاقة
رقم

(طرف ثان)

يقر الطرفان بأهليتهما للتعاقد واتفاقهما على ما يلى :

(البند الاول) يلتزم الطرف الثانى " المودع لديه " بتسلم السيارة
رقم.....شاسيه رقم موديل..... والمملوكة للطرف الاول لايداعها لديه
على أن يتولى حفظها وتشغيلها فى أوقات متعاقبه وتشحيمها .

(البند الثانى) لا يجوز للطرف الثانى استعمال السيارة المودعة فى
قضاء مصالحه ولكن يقتصر هذا الاستعمال لغرض إدارة الموتور والمحافظة
على الاطارات وذلك بقيادتها مرة كل اسبوع لمسافة عشرين كيلو مترا .

(البند الثالث) يقر الطرف الثانى انه عاين السيارة قبيل ايداعها لديه ووجدها بحالة سليمة تماما وان العداد الخاص بها وصل الى رقم

(البند الرابع) يلتزم الطرف الاول بتسليم السيارة للطرف الثانى بالحالة الثابتة بالبند السابق، ويعتبر تسلم الاخير لها دليلا على مطابقتها لهذه الحالة .

(البند الخامس) يلتزم الطرف الثانى برد السيارة فور طلب الطرف الاول بالحالة التى سلمت اليه بها مع مراعاة الاستعمال المتفق عليه، فأن أخل بالتزامه بالرد، التزم بأن يدفع الطرف الاول مبلغ... فقط.... عن كل يوم تأخير، باعتبار هذا المبلغ تعويضا متفق عليه .

(البند السادس) إذا تبين أن الطرف الثانى قد أخل بالتزامه بحفظ السيارة على نحو ما سلف، وأدى عدم التشغيل أو سوء الاستعمال أو استعمالها فى مصالحه كان للطرف الأول الرجوع عليه بتعويض يقدر وفقا لما ناله من ضرر .

ويعتبر توقيع الطرف الاول باستلام السيارة بدون تحفظ دليلا على سلامتها واخلاء لمسئولية الطرف الثانى

(البند السابع) يكون الطرف الثانى مسئولا عن هلاك أو تلف السيارة متى رجع ذلك الى تقصيره، ولا يسال ان رجع ذلك الى القوة القاهرة .
" يجوز اعتبار الطرف الثانى مسئولا عن التلف او الهلاك ولو رجع ذلك الى القوة القاهرة كما يجوز اعفاؤه من المسئولية ولو رجع التلف أو الهلاك الى تقصيره " .

ويكون الطرف الثانى مسئولا عن تلف أو هلاك السيارة ولو رجع ذلك الى القوة القاهرة، إذا تلفت أو هلكت بعد اعداره بالرد .

(البند الثامن) يتعهد الطرف الثانى بأن يبذل فى حفظ السيارة عناية الشخص الحريص وأن يراعى تجديد الرخصة فى الموعد المقرر، وأن يخطر الطرف الاولى بالدعاوى والحجوزات التى تتعلق بها فى الوقت المناسب " أو يخطر وكيل الطرف الاول السيد /..... بذلك .

(البند التاسع) يلتزم الطرف الثانى باتفاق المصروفات اللازمة لحفظ السيارة من التلف، وله الرجوع بكل ما أتفق على الطرف الاول .

(البند العاشر) لا يجوز للطرف الثانى أن يعهد بحفظ السيارة إلى غيره دون إذن صريح من الطرف الاول وإلا أعتبر مفسوخا من تلقاء نفسه دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو أى إجراء آخر ولا يخل ذلك باعتبار الطرف الثانى مسئولا عن أى تلف أو هلاك يحدث أثناء وجودها لدى الغير ولو رجع ذلك إلى قوة قاهرة أو حادث فجائى .

(البند الحادى عشر) يلتزم الطرف الاول بأن يدفع للطرف الثانى أجرا للوديعة مقداره فقط وقت انتهاء الوديعة .

" كما يلتزم بدفع كافة المصروفات التى انفقها الاخير فى حفظ السيارة على أن يتم الوفاء بموطن الطرف الثانى "

(البند الثانى عشر) للطرف الثانى حبس السيارة حتى يستوفى المبالغ المستحقة له من اجر ونفقات .

(البند الثالث عشر) تختص محاكم بنظر ما قد ينشأ من منازعات تتعلق بهذا العقد ويعتبر عنوان كل من طرفيه المبين به موطنها مختارا له فى هذا الصدد .

(البند الرابع عشر) حرر العقد من نسختين، لكل طرف نسخة .

(الطرف الثانى)

(الطرف الاول)

التعليق :

نحيط كاتب هذا العقد علما بأنه :

* يمكن تحديد أجل للوديعة، سنة أو أكثر أو أقل، فأن كان الاجل محدد لمصلحة الطرف الاول، فلا يجوز للطرف الثانى الزام الاول بتسليم السيارة الا بانقضائه، فأن قبل الطرف الاول تسلمها، احسب الاجر بنسبة المدة التى استمرت فيها الوديعة مقارنة بالمدة الكاملة .

* إذا كانت الوديعة بغير اجر فلا يلتزم الطرف الثانى بأن يبذل فى حفظها الا القدر من العناية الذى يبذله فى حفظ ماله ولو كان هذا القدر يقل عن عناية الرجل المعتاد .

* تسرى أحكام الوديعة على الوعد بالوديعة .

* لا يقوم عقد الوديعة إلا غذا كان القصد الاساسى من تسلم الشئ هو المحافظة على ورده، فأن انتفى ذلك كان العقد من نوع آخر، فقد يكون ايجارا إذا أودعت السيارة بجراج دون أن يكون الغرض الاساسى من الايداع هو المحافظة عليها وردها .

* يخضع اثبات الوديعة للقواعد العامة .

* دعوى استرداد الوديعة هى دعوى شخصة لا يطلب من المودع اثبات ملكيته للوديعة بل يكفى أن يثبت عقد الوديعة الذى نشأ عنه الالتزام بالرد ويشمل الرد ثمار الوديعة ونتاجها فهما من ملحقاتها .

نموذج رقم ١٣٩

عقد وديعة ناقصة

أنه فى يومالموافق / / ٢٠٠

تم تحرير هذا العقد بين كل من :

١- السيد/..... مصري الجنسية مقيم برقم
..... قسم..... محافظة يحمل بطاقة
رقم.....

(طرف أول)

٢- السيد/..... مصري الجنسية مقيم
برقم..... قسم..... محافظة يحمل بطاقة
رقم.....

(طرف ثان)

يقر الطرفان بأهليتهما للتعاقد واتفاقهما على ما يلى :

(البند الأول) يقر الطرف الثانى بأنه تسلم من الطرف الأول مبلغ.....
فقط..... على سبيل الوديعة .

(البند الثانى) يلتزم الطرف الثانى برد مبلغ الوديعة الى الطرف الأول
فور طلب الاخير وفى أى وقت .

(البند الثالث) إذا امتنع الطرف الثانى عن رد الوديعة على نحو ما
تقدم، التزم بأن يدق للطرف الثانى فوائد بواقع ٧٪ لحين تنفيذ التزامه بالرد.

(البند الرابع) تختص محاكم بنظر ما قد يترتب على هذا
العقد من منازعات ويعتبر عنوان كل من طرفيه المبين به موطننا مختارا له فى
هذا الصدد .

(البند الخامس) حرر العقد من نسختين، لكل طرف نسخة .

(الطرف الثاني)

(الطرف الاول)

ملاحظة : أن كانت الوديعة نقودا قابلة للتداول كان العقد قرضاً أو كان أقرب الى عارية الاستهلاك وكل ما يكون للمودع فيه هو المطالبة بقيمة ماله .

نموذج رقم ١٤٠

تخالص عن ودیعة

أقر أنا السيد /..... مصري الجنسية مقيم
برقم..... قسم..... محافظة..... يحمل بطاقة رقم
..... بتسلمى ... المودع لدى بحالة سليمة ووفقا
لبنود العقد المحرر بينى وبينه بتاريخ / / / وليس لى الرجوع عليه فيما
بعد بسبب ذلك، وقد تم دفع الأجر المتفق عليه كاملا وليس للمودع لديه
الرجوع بشئ منه .

(الطرف الثانى)

(الطرف الاول)

المبحث الثانى

التعليق :

على الصيغ النموذجية لعقود الوديعة والالتزمات و الحقوق التى
قررها القانون المدنى فى المواد ٧١٨ - ٧٢٨ مدنى على اطراف عقد الوديعة
مادة ٧١٨- الوديعة عقد يلتزم به شخص أن يتسلم شيئاً من آخر
على أن يتولى حفظ هذا الشئ وعلى أن يرده عيناً.

١- التزامات المودع عنده

مادة ٧١٩- (١) على المودع عنده أن يتسلم الوديعة.

(٢) وليس له أن يستعملها دون أن يأذن له المودع فى ذلك صراحة أو
ضمناً.

مادة ٧٢٠- (١) إذا كانت الوديعة اجر وجب على المودع عنده أن
يبدل من العناية فى حفظ الشئ ما يبذله فى حفظ ماله، دون أن يكلف فى
ذلك أزيد من عناية الرجل المعتاد.

(٢) أما إذا كانت الوديعة بأجر فيجب أن يبذل فى حفظ الوديعة
عناية الرجل المعتاد.

مادة ٧٢١- ليس للمودع عنده أن يحل غيره محله فى حفظ الوديعة
دون إذن صريح من المودع إلا أن يكون مضطراً إلى ذلك بسبب ضرورة ملجئة
عاجلة.

مادة ٧٢٢- يجب على المودع عنده أن يسلم الشئ إلى المودع بمجرد
طلبه إلا إذا ظهر من العقد أن الأجل عين لمصلحة المودع عنده. وللمودع عنده
أن يلزم المودع بتسليم الشئ فى أى وقت، إلا إذا ظهر من العقد أن الأجل عين
لمصلحة المودع.

مادة ٧٢٣- إذا باع وارث المودع عنده الشئ المودع وهو حسن النية،
فليس عليه لمالكه إلا رد ما قبضه من الثمن، أو التنازل له عن حقوقه على
المشتري. وأما إذا تصرف فيه تبرعاً فإنه يلتزم بقيمته وقت التبرع.

٢- التزامات المودع

مادة ٧٢٤- الأصل فى الوديعة أن تكون بغير أجر، فإذا اتفق على أجر وجب على المودع أن يؤديه وقت انتهاء الوديعة، ما لم يوجد اتفاق يقضى بغير ذلك.

مادة ٧٢٥- على المودع أن يرد إلى المودع عنده ما أنفقه فى حفظ الشئ، وعليه أن يعرضه عن كل ما لحقه من خسارة بسبب الوديعة.

٣- بعض أنواع الوديعة

مادة ٧٢٦- إذا كانت الوديعة مبلغا من النقود أو أى شئ آخر مما يهلك بالاستعمال، وكان المودع عنده مأذونا له فى استعماله اعتبر العقد فرضا.

مادة ٧٢٧- (١) يكون أصحاب الفنادق والخانات وما مائلها فيما يجب عليهم من عناية بحفظ الأشياء التى يأتى بها المسافرون والنزلاء، مسئولين حتى عن فعل المترددين على الفندق أو الخان.

(٢) غير انهم لا يكونون مسئولين فيما يتعلق بالنقود والأوراق المالية والأشياء الثمينة عن تعويض يجاوز خمسين جنيها. ما لم يكونوا قد اخذوا على عاتقهم حفظ هذه الأشياء وهم يعرفون قيمتها، أو يكونوا قد رفضوا دون مسوغ أن يتسلموها عهدا فى ذمتهم، أو يكونوا قد تسببوا فى وقوع الضرر بخطأ جسيم منهم أو من أحد تابعيهم.

مادة ٧٢٨- (١) على المسافر أن يخطر صاحب الفندق أو الخان بسرقة الشئ أو ضياعه أو تلفه بمجرد علمه بوقوع شئ من ذلك. فإن أبطأ فى الأخطار دون مسوغ سقطت حقوقه.

(٢) وتسقط بالتقادم دعوى المسافر قبل صاحب الفندق أو الخان بانقضاء ستة أشهر من اليوم الذى يغادر فيه الفندق أو الخان.

المبحث الثالث

صيغ و نماذج

الاقرار المتعلقة بالوديعة

نموذج رقم ١

اقرار بتسلم الوديعة

أقر أنا السيد / مصري الجنسية مقيم
برقم قسم محافظة يحمل بطاقة رقم
قومى

المودع لديه " بأننى قد تسلمت " الوديعة " اليوم من المودع السيد /
..... وكانت بحالة جيدة وصالحة تماما للغرض المعدة من أجله " أن كانت
آلة وما شابهها " وأتعهد بالمحافظة عليها وردها وفقا لما تضمنه عقد الوديعة
المبرم بيننا بتاريخ / / .

وهذا اقرار منى بذلك ،

تحريرا فى / /

(المقر)

نموذج رقم ٢

اقرار بالاذن للمودع لديه باستعمال الوديعة

أقر أنا السيد /..... مصري الجنسية مقيم
برقم..... قسم..... محافظة يحمل بطاقة رقم
قومى.....

المودع" بأننى أذن للسيد /....." المودع لديه " فى
استعمال....."الوديعة" على أن يقتصر ذلك عليه وحده وبصفة شخصية وفقا
للأصول المقررة وبما يتفق مع طبيعة هذه الاشياء والغرض المعدة من أجله على
نحو لا يؤثر فيها او ينال عن حالتها، ويظل التزامه بالرد فى الموعد المبين
بالعقد بالحالة التى كانت عليها الوديعة عند تسلمه مع مراعاة التجاوز فقد
عما ينال منها بسبب الاستعمال العادى والمألوف لمثلها .

وهذا اقرار منى بذلك ،

تحريرا فى / /

(المقر)

نموذج رقم ٣

اقرار بقبض اجر الوديعة وتخالص

أقر أنا السيد /..... مصري الجنسية مقيم
برقم..... قسم..... محافظة يحمل بطاقة رقم
قومى.....

المودع لديه " بأننى قبضت من السيد /..... " المودع "
مبلغ..... فقط..... جنيهه قيمة أجرى المقرر من حفظى للوديعة وفقا لما تضمنه
عقد مالوديعة فيما بيننا بتاريخ / / ويعتبر هذا تخالصا منى عن هذا
الاجر .

وهذا اقرار منى بذلك ،

تحريرا فى / /

(المقر)

نموذج رقم ٤

اقرار بقبض مصروفات الوديعة وتخالص

أقر أنا السيد / مصري الجنسية مقيم
برقم قسم محافظة يحمل بطاقة رقم
قومى

" المودع لديه " بأئنى قبضت من السيد / " المودع " مبلغ
فقط جنيه قيمة المصروفات التى أنفقها على " الوديعة " وكانت
أوجه الانفاق تتمثل فى وذلك وفقا للمستندات المتعلقة بهذه المصروفات "
يذكر بيان كل مستند " والمسلمة للمودع، ويعتبر ذلك تخالصا عنها .

وهذا اقرار منى بذلك ،

تحريرا فى / /

(المقر)

نموذج رقم ٥

اقرار باسترداد المودع للوديعة

أقر أنا السيد/..... مصري الجنسية مقيم
برقم..... قسم..... محافظة..... يحمل بطاقة رقم
قومى.....

المودع " بأننى تسلمت اليوم " الوديعة " من السيد/..... " المودع
لديه " وكانت حالتها جيدة وليست لى ثمت ملاحظات على ذلك وقد قام
الأخير بتنفيذ التزامه بالحفظ على نحو ما تضمنه عقد الوديعة ولا يحق من
بعد الرجوع عليه بشئ يتعلق بهذا الالتزام .

وهذا اقرار منى بذلك ،

تحريرا فى / /

(المقر)